

نماذج من المعاني التربوية
في مباحث النكاح
من كتاب عمدة السالك للإمام
ابن النقيب المصري رحمته الله

م. م. سعد طه لطيف

مستخلص البحث

ان النكاح في الإسلام قد احتوى على جوانب ومعاني تربوية عظيمة يتحصن من خلاله الفرد من الانزلاق في مهاوي الشهوات والمعاصي وبهذا التشريع العظيم هذب الإسلام الغرائز الجنسية ووضع ضوابط الالتقاء بين الجنسين على ارض من الطهر والعفاف ، وقد حاولت بيان بعض هذه الجوانب المشرقة في هذا البحث المقدم الى مجلة كلية الامام الأعظم .

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين ...

Summary:

Marriage in Islam contains great educational aspects and meanings through which the individual is protected from slipping into the abyss of desires and sins. With this great legislation, Islam refined sexual instincts and set the rules for meeting between the sexes on a land of purity and chastity, and I tried to clarify some of these bright aspects in this presented research. To the Journal of the College of the Great Imam.

And Praise be to Allah, the Lord of the Worlds

* * *

المقدمة

الحمد لله ﷻ الذي أحل النكاح وحرّم السفاح والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ ما غرد طيرٌ على غصن ولاح وعلى اله وصحبه أهل التقى والفلاح.

وبعد؛ فإنّ النكاح الذي هو من نعم الله على المؤمنين والمؤمنات لتحقيق رغباتهم الطبيعية وبقاء النسل الانساني قد جعله الله تعالى نظاما متكاملالبناء الاسرة المسلمة، والنكاح في الاسلام له عناية خاصة وكيف لا وهو يحقق أهم الطرق الصحيحة لبقاء النوع الإنساني ويشبع غريزة الانسان بطريق مشروع من دون أن تختلط فيه الأنساب وتضيع الأسر ويتميز الإسلام فيه بقانون متين وتشريع مبين راعى تلك المقاصد المذكورة بالإضافة الى معان تربوية أحاطت هذا القانون بخلاف الناظر اليوم الى المجتمعات الغربية ومن سار في تقليدهم يجد الكوارث التي حلت بهم نتيجة عدم الالتزام بالمنهج الرباني الذي وضعه الله ﷻ فنجد أن الاسرة التي هي نواة المجتمع واللبنة الاساس فيه أصبحت أطلالا ولا رابط بين أفرادها وبسبب الاباحية والاختلاط والسفور وعدم الحشمة والحياء صار مجتمعهم على شفا حفرة من نار الشهوات يصطلي بها الشباب والفتيات في حين تجد أن الاسلام قد وضع خطوات عملية متضمنة معاني تربوية شكلت حصنا للفرد المسلم من حين الاقبال على الزواج والخطبة ومن ثم العقد يتبعه المعاشرة بالمعروف، ولأجل ذلك أحببت إبراز تلك المعاني السامية، ولكون كتاب عمدة السالك وعدة الناسك للإمام العلامة ابن النقيب (رحمه الله تعالى) من الكتب المقررة في الفقه الشافعي للمدراس الدينية وخصوصا المرحلة السادسة إذ كتاب النكاح موضوع هذا البحث فبدأت في هذا البحث وقد جعلته على ثلاثة مباحث تسبقها مقدمة ذكرت فيها الاسباب والدواعي لكتابة هذا البحث فكان المبحث الاول مشتملا على مطلبين المطلب الاول ترجمة للإمام ابن النقيب (رحمه الله تعالى) وكتابه عمدة السالك والمطلب الثاني في نماذج من المعاني التربوية في النكاح بصورة عامة والمبحث الثاني يشتمل على مطلبين المطلب الاول في نماذج من المعاني التربوية في الخطبة والمطلب الثاني في نماذج من المعاني في عقد النكاح والمبحث الثالث ويشتمل على مطلبين المطلب الاول في أدب الحياة الزوجية والمعاشرة بالمعروف والمطلب الثاني في النفقة ومعالجة نشوز المرأة، وما تضمنته من معان تربوية، ثم أنهيت البحث بخاتمة بينت فيها أهم النتائج التي أنتهى إليها البحث، وأهم النتائج، ثم قائمة بالمصادر والمراجع، والله ﷻ أسأل أن يجعله نافعا وحجة على من يريد الطعن بنظام النكاح في الاسلام.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ...

المبحث الأول

- **المطلب الأول: ترجمة الامام ابن النقيب المصري (رحمه الله تعالى) وكتابه عمدة السالك .**

(هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن لؤلؤ بن عبد الله المعروف بابن النقيب المصري، كان أبوه روميا من نصارى أنطاكية، فوقع في سهم بعض الأمراء، فرباه وأعتقه، وباشر النقابة لبعض الأمراء فعرف بابن النقيب، ثم انقطع وتصوف فلزم الخير والعبادة وولد له أحمد بالقاهرة سنة (٧٠٢ هـ)، ونشأ أحمد على حفظ القرآن الكريم، ثم جمع قراءاته، واشتغل بالعلم وكان ذكيا أديبا، كما كان متواضعا وقورا ساكنا خاشعا قانعا، كثير الحج والمجاورة لبيت الله الحرام، انتفع به الطلبة، وتخرج به الفضلاء، وله مؤلفات عديدة منها:

 - ١- تهذيب التنبيه لإبراهيم الشيرازي (رحمه الله تعالى).
 - ٢- تسهيل الهداية وتحصيل الكفاية (وهو مختصر كفاية النبيه شرح التنبيه) لأحمد بن الرفعة (رحمه الله تعالى) المتوفى (٧١٠ هـ).
 - ٣- الترشيح المذهب في تصحيح المذهب للشيرازي (رحمه الله تعالى) أيضا.
 - ٤- السراج في نكت المنهاج للنووي (رحمه الله تعالى).
 - ٥- عمدة السالك وعدة الناسك في الفقه الشافعي وعليها شروح عدة منها تسهيل المسالك في شرح عمدة السالك للعلامة محمد بن عبد المنعم الجوهري (رحمه الله تعالى) المتوفى (٨٨٩ هـ) وشرح العلامة السيد عمر بن بركات الشامى البقاعي (رحمه الله تعالى) الذي سماه (فيض الإله المالك في حل ألفاظ عمدة السالك وعدة الناسك) وكذلك شرح الشيخ محمد الزهري الغمراوي (رحمه الله تعالى) واسمه (أنوار المسالك شرح عمدة السالك وعدة الناسك) وآخر من شرح الكتاب فيما أعلم بإسلوب معاصر وحذف مالا يستفيد منه الطلبة من مواضيع العبيد والإمام شيخنا الدكتور مصطفى ديب البغا (حفظه الله تعالى) بكتابين سماهما (تنوير المسالك شرح عمدة السالك) و (تسهيل المسالك بشرح وتهذيب عمدة السالك) وقد توفي ابن النقيب (رحمه الله تعالى) بالطاعون في ١٤ رمضان سنة (٧٦٩ هـ) بالقاهرة ودفن في تربة الشيخ جمال الدين الإسنوي رحمهما الله ونفعنا بعلومهم^(١). آمين.

(١) المصادر ينظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة للإمام ابن حجر العسقلاني (ج ١ ص ٢٣٩) وهدية العارفين بأعلام المؤلفين إسماعيل باشا البغدادي (ج ١ ص ١١٢) والأعلام لخير الدين الزركلي (ج ١ ص ٢٠٠) طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة (ج ٣ ص ١٠٦-٧-٨).

• المطلب الثاني: بعض النماذج التربوية في النكاح.

لقد شرع الاسلام الزواج ونظم أحكامه لأنه أراد للنوع الانساني البقاء على هذه البسيطة الى حين زوال الدنيا وأمرهم بعمارة الارض وجعلهم خلفاء فيها وجعل سبحانه الزواج من النعم التي أمتن الله ﷻ بها عليهم قال تعالى ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الرؤم الآية ٢١] فمن المعاني التربوية التي ترتبت على النكاح أن النكاح سبب لنشوء المجتمعات بصورة صحيحة يكون بين أفرادها الترابط والتعاون إذ بالنكاح يصبح القريب بعيدا ويصبح الاجنبي نسيبا .

وتجد أن الاسر من أهم ما يربط بينها من أوامر هي : المصاهرة التي حصلت بينهم حتى تجاوزت حدود البلدان والاطوان وتجد ذلك واضحا من تشريع الاسلام إذ نظم التعدد في الزوجات الى أربع قال تعالى ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾ [النساء الآية ٣] وهذا التعدد يزيد من اواصر العلاقات المجتمعية تحت ظلال المسؤولية المشتركة بين الزوجين ولم يكتف بالزواج من المسلمات بل أباح للمسلمين الزواج من الكتابيات وفيه من الانفتاح على الاديان السابقة وتلاقح الثقافات وهذا سبب رئيس في بناء العلاقات الدافئة مع الحضارات الاخرى ومعنى تربوي عظيم وهو احترام الاخر وديانته والتطلع الى بناء سلم مجتمعي بدل ثقافة الكراهية والتحريض بين الشعوب وكذلك من المعاني التربوية العظيمة لتشريع النكاح هو حفظ الانساب وما يترتب عليها من مسؤولية أمام الزوجين من النفقة عليهم والقيام بواجب التربية والتعليم لهم وكذلك حتى يعرف الانسان موقعه من المجتمع فيقوم بالحقوق تجاه الوالدين والاخوة والاقارب التي هي ثمرة هذا التشريع بخلاف ما نراه في المجتمعات الغربية حيث لا روابط بين الافراد ونسمع بحالات من العدوان والقتل وهتك الاعراض وشيوع الخنا والفجور في مجتمعاتهم، والفرد لا يفكر الا بأنانية وحرية فيها اضرار بالآخرين، ولا يكبح شهواته كايح وكذلك من المعاني التربوية للنكاح أن الطفل ينشأ في أسرة تحتضنه وتقوم برعايته، يكرم فيها بنعمة النسب ويتلقى ما يحتاجه من الرعاية والعناية ولا ينشأ على عقد نفسية مشردا يواجه الحياة دون سابق معرفة ولا يعرف كيف يكون عنصر خير في بناء مجتمعه ووطنه وأنى له ذلك وهو لم يعرف حق المواطنة وواجباتها إذ أن أساس بناء الاوطان يعتمد على الأسرة الصالحة التي تقوم برعاية أبنائها، وكذلك من هذه المعاني الكبيرة أن الزوجين تحصنا بالزواج الشرعي إن هما قاما بواجباتهما بصورة صحيح من الانزلاق في شهوات المعاصي فلا تجد المرأة في حياتها إلا زوجا تزيد على مدى الايام له حبا ووفاء ويجد الزوج في المرأة تلك السكن التي يستريح عندها من اتعاب العمل والسعي وراء الرزق مطمئنة نفسه بها. وبالجملة فقد ذكر الامام الغزالي (رحمه الله تعالى) فوائد النكاح فقال : (وفوائد النكاح خمسة : الولد، وكسر الشهوة، وتديير المنزل، وكثرة

العشيرة، ومجاهدة النفس بالقيام بهن^(١) ويكفي لمعرفة فوائد النكاح أن نعرف الكوارث التي جلبتها العلاقات المحرمة على المجتمع الغربي من (الزنا واللواط) وغيره ما قاله الدكتور محمد علي البار في كتابه الامراض الجنسية وهو يبين خطورة الزنا (وبسبب إنتشار الزنا بصورة مريعة فإن هناك مليون حالة إجهاض سنوية في الولايات المتحدة الامريكية فقط)^(٢).

* * *

(١) آداب النكاح وكسر الشهوتين الغزالي ابو حامد المتوفى (٥٥٥هـ) دار المعارف للطبعة والنشر تونس سوسة ١٩٩٠ (ص ١١).

(٢) الامراض الجنسية أسبابها وعلاجها، الدكتور محمد علي البار (ص ٢٨).

المبحث الثاني

نماذج من المعاني التربوية في اركان النكاح ومقدماته

• المطلب الاول: بعض النماذج التربوية في الخطبة .

لقد حث النبي ﷺ الشباب على النكاح لمن كان بحاجة اليه إعفافاً لأنفسهم من الوقوع في المحرمات والفواحش فعن سيدنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال لنا رسول الله ﷺ ((يا معشر الشباب . من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر . وأحصن للفرج . ومن لم يستطع فعليه بالصوم . فإنه له وجاء))^(١) فقد وجه عليه الصلاة والسلام خطابه لهذه الشريحة من المجتمع لأنها الأكثر تعرضاً للمغريات ، ولكونهم بناء المجتمع فاراد لهم أن يشبعوا غريزة الجنس بالطرق المشروعة (ولا يتأتى ذلك التلطف بأسلوب آخر مثل (يا أيها الشباب) وكأنما تشير كلمة «معشر» إلى التآلف والشعور بالمحبة في مجتمع متحاب ، وإن الاسلام التفت إلى الشباب التفاتة خاصة ؛ وهو هنا يرشدهم لما يحرصون به نفوسهم وهو الزواج)^(٢) ويبدأ الشاب في مشروع الزواج في اختيار البنت التي تكون شريكة حياته ليبحث عن امرأة صالحة ، فقد رغب النبي ﷺ في زواج المرأة الصالحة فعن سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا بالباءة ، وينهى عن التبتل نهياً شديداً ، ويقول تزوجوا الودود الودود ، فإني مكاثركم الأنبياء يوم القيامة)^(٣) وقد ذكر الفقهاء شروط المخطوبة هذه فقالوا (ويستحب دينه (صاحبة دين) بكر نسبية ليست ذات قرابة قريبة ، وإذا قصد نكاحها : سن نظره إليها قبل الخطبة وإن لم تأذن ، وله تكرير نظره ، ولا ينظر غير الوجه والكفين)^(٤) فقد ذكر الفقهاء صفات المرأة التي يستحب للشباب خطبتها وهي تشتمل على صفات صالحة وتدل على نموذج تربوي مبارك ، وأن شرط الدين والتربية الايمانية أساسي في ذلك ، فقد قال رسول الله ﷺ ((تنكح المرأة

(١) متفق عليه ، صحيح الامام البخاري ، كتاب النكاح ، رقم الحديث (٥٠٦٥) وصحيح الامام مسلم رقم الحديث (١٤٠٠)

(٢) إعلام الأنام شرح بلوغ المرام الاستاذ الدكتور نورالدين عتر (رحمه الله تعالى) (ج ٣ ص ١٦٢)

(٣) هو صحيح لغيره مسند الامام أحمد بن حنبل رقم الحديث (١٢٦١٣) (ج ٢٠ ص ٦٣) صحيح الامام ابن حبان رقم الحديث (٤٠٢٨) (ج ٩ ص ٣٣٨) .

(٤) منهاج الطالبين وعمدة المفتين أبي زكريا محي الدين ابن شرف النووي (رحمه الله تعالى) (ت ٦٧٦ هـ) (ج ٢ ص ٣٤٧) وعمدة السالك لابن النقيب (رحمه الله تعالى) (٣٦٧)

لأربع : لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها ؛ فاظفر بذات الدين تربت يداك^(١) فالحديث الشريف يبين جملة من الخصال التي هي مدار رغبة الخطاب فيها، ولكن يجب أن لا يكون اختياره لأجل مصلحة دنيوية، وإنما من أجل مصلحة عليا وسامية وهي أن الزوجين سيكون بينهما صحبة طويلة وسيقومان بأعباء التربية لأولادهم، وإن اختيار الزوجة الصالحة شريكة في هذا المشروع سيحقق نجاحا وتربية صالحة دون ترك بقية الصفات الاخرى إذ الدين هو الاساس في الزواج ومعنى الحديث هو (أن اللائق بذي الدين والمروءة أن يكون الدين مطمح نظره في كل شيء لا سيما فيما تطول صحبته فأمره النبي ﷺ بتحصيل صاحبة الدين الذي هو غاية البغية)^(٢)، سن للخطاب النظر لمن يريد خطبتها وينظر الى الوجه حيث هو معيار الجمال، واليدين حيث خصوبة المرأة وهيأتها . ولأجل أن لا تحصل الشحناء والمنافسة غير المشروعة في خطبة المرأة فقد حرم الاسلام خطبة المسلم على خطبة أخيه فعن سيدنا عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ ((لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، حتى يترك الخطاب قبله أو يأذن له الخاطب))^(٣) فقد بين الحديث تحريم الخطبة على خطبة الغير وقد ذكر الفقهاء شروط ذلك قال صاحب عمدة السالك ((وتحرم الخطبة على خطبة الغير إذا صرح له بالإجابة إلا ياذنه، فإن لم يصرح بإجابته جاز))^(٤) فما دام الخاطب ينتظر الى التصريح له (بنعم) يحرم على غيره خطبة هذه المرأة فانظر كيف أن مقدمات النكاح والخطبة راعت الجوانب التربوية في الاختيار لصفات المرأة وهناك كذلك صفات يجب توفرها في الرجل الذي يقدم على إعفاف نفسه بعدما يمتلك ما سماه الحديث النبوي الشريف (الباءة)^(٥) وهي المقدرة المالية والجسدية على تحمل أعباء الزوجية، فاشترط فيه من المعاني التربوية حسن الخلق والدين فقال عليه الصلاة والسلام ((إذا خطب اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد عريض))^(٦).

• المطلب الثاني: بعض النماذج التربوية في عقد النكاح .

بعد التوافق بين الزوجين على الدخول في عش الزوجية ، فلا بد لكل اجتماع وشراكة من عقد يوثق هذا الاتفاق ويبين الحقوق والواجبات التي تكون على الطرفين، ولكي يدخل الزواج حيز التطبيق لابد من عقد الزواج وقد سمى القرآن الكريم هذا العقد بالميثاق الغليظ قال تعالى ﴿وَأَخَذَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء

(١) متفق عليه البخاري رقم الحديث ٥٠٩٠، ومسلم (١٤٦٦)

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني، ج ٩، ص ٣٨.

(٣) البخاري رقم الحديث (٥١٤٢) ومثله عن أبي هريرة في مسلم (١٤٠٨)

(٤) عمدة السالك (ص ٣٧٠) والمنهاج (ج ٢ ص ٣٤٨ - ٣٤٩)

(٥) الباءة: أي التزوج .

(٦) حديث حسن لغيره سنن الترمذي رقم الحديث ١١٠٩ (ج ٢ ص ٥٥٦)

الآية [٢١] وعقد النكاح له أركان خمسة كما ذكرها بالتفصيل صاحب عمدة السالك : العاقدان، والايجاب، والقبول، والشاهدين . ومن الفقهاء من يشترط الولي كالسادة الشافعية (رحمهم الله تعالى) وقد ذكر لكل واحد من الاركان شروطا تطلب من كتب الفقه ولذا نماذج من المعاني التربوية في عقد النكاح ؛ فقد جعل الاسلام للمرأة حرية القبول والرفض إذا كان الزوج غير كفء للمرأة لا يجبرها على قبوله الولي الذي هو ركن في عقد النكاح فقد ورد في الحديث النبوي الشريف الذي رواه سيدنا أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن))^(١) وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم فتاة زوجها أبوها وهي كارهة، فقد روى سيدنا عبدالله بن عباس رضي الله عنه (أن جارية بكرأت أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت أن أباه زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم)^(٢) ولهذا قال صاحب عمدة السالك (ومتى دعت الحرة إلى الزواج بكفء لزمه تزويجها)^(٣) فعلى القولين من اشتراط الولي وعدمه ؛ فلا بد أن تكون للمرأة استقلالية القرار لاختيار الزوج الصالح . ومن النماذج التربوية في عقد النكاح أن هناك جملة من المحرمات سواء حرمة مؤبدة أم مؤقتة ومن بين تلك المحرمات حرمة الجمع بين الاختين قال تعالى ﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ ﴾ [النساء الآية ٢٣] .

وحرمة الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها، قال عليه الصلاة والسلام ((لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها))^(٤) وسبب تحريم الجمع أنه يؤدي إلى قطع الرحم، لوقوع التشاجر عادة بين الضرتين، وقد صرح النبي صلى الله عليه وسلم بحكمة التحريم برواية الطبراني للحديث، ففيه أنه عليه الصلاة والسلام قال (فإنكم إذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم)^(٥) وقال صاحب عمدة السالك (ويحرم عليه أن يجمع بين المرأة وأختها أو عمتها أو خالتها)^(٦) ومن آثار عقد النكاح (الصداق) فينبغي للرجل أن يدفع المهر لزوجته ويجب ذلك بالدخول ولها أن تمنع نفسها حتى تقبضه ؛ فقد قال ابن النقيب (رحمه الله تعالى) (ولها أن تمتنع من تسليم نفسها حتى تقبضه إن كان حالاً)^(٧) وتجد أنه سمي صداقاً ليدل على صدق الخاطب في الزواج وهو أفضل من أن يسميه القران الكريم مالا ونقدا وفيه معنى تربوي دقيق ؛ ولأجل أن لا يكون الصداق حاجزاً ومانعاً للرجل ؛ فقد حيب

(١) البخاري رقم الحديث (٥١٣٦) ومسلم رقم الحديث (١٤١٩) وتستأمر أي يطلب إذنها

(٢) إسناده صحيح رواه أبو داود رقم الحديث (٢٠٩٦) (ج ٣ ص ٤٣٦) وابن ماجه (١٨٧٥)

(٣) عمدة السالك (ص ٣٧٢)

(٤) البخاري رقم الحديث (٥١٠٩) ومسلم (١٤٠٨)

(٥) الفقه الحنفي في ثوبه الجديد الشيخ عبدالحميد طهماز (رحمه الله تعالى) (ج ٢ ص ٧٥)

(٦) عمدة السالك (ص ٣٧٧) والمنهاج (ج ٢ ص ٣٥٧)

(٧) عمدة السالك (ص ٣٨٢) وينظر المنهاج للنووي (ج ٢ ص ٣٦٨) والاختيار لتعليق المختار للعلامة عبدالله بن محمود

الموصلي المتوفى (٦٨٣) (ج ٣ ص ١٣٥) وحالاً أي نقدا .

الاسلام أن يكون المهر يسيرا ونهى عن المغالاة في المهور فلا يستطيع الشاب تقديمه لخطيبته؛ فقد قال عليه الصلاة والسلام (أعظم النساء بركة أيسرهن مؤونة)^(١)، وينبغي أن يعلم ولي أمر الفتاة أن ابنته هي أعلى من المال الذي قد لا يعطيه لابنته وقد قدمها بشرع الله تعالى حليلة للخاطب فلا داعي لان يقف المهر عائقا دون الزواج للشباب فينتظر وقتا طويلا حتى يتملكه وقد لا يستطيع فيتجه الى المحرمات، وقد شاعت في زمن التواصل الالكتروني؛ فاصبح بسهولة يتعرف على كم من البنات وقد تقع علاقة محرمة بسبب ذلك وقد ينتج عن هذه العلاقة ولد وتصبح تلك البنت في مجتمع يؤمن بغسل العار عرضة للقتل وولد لقيط لا يعترف به أبوه ولا يتشرف بنسبه فيعيش منبوذا في المجتمع يعاني من نظرة المجتمع اليه وهو اداة سهلة للانزلاق في قبضة المحرمات والمخدرات، وقد يتجره الى القتل وتهديد أمن المجتمع وفي الواقع شواهد كثيرة على ذلك فينبغي التخفيف من كاهل الشباب لما يتضمنه هذا التيسير من معان تربوية جملة .

* * *

(١) إسناده ضعيف مسند الامام أحمد (رحمه الله تعالى) رقم الحديث (١١٩ ٢٥) (ج ٤٢ ص ٥٤) الشيخ شعيب الارناؤوط .

المبحث الثالث

• المطلب الأول: آداب المعاشرة والحياة الزوجية

للزفاف في الاسلام سنن وآداب وهو فاتحة الحياة الزوجية، فمن تلك السنن وليمة العرس التي يصنعها الشاب لمن حوله تحت ظلال الفرح والأنس فقد قال عليه الصلاة والسلام لعبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه (أولم ولو بشاة)^(١)، وعن الزبير بن العوام رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (أعلنوا النكاح)^(٢) فإعلان النكاح يدل على حرص الاسلام على تشجيع الزواج الشرعي لبناء المجتمع فكما ترى الذي يجتمع مع امرأة على سبيل الزنى يخاف أن يراه أحد ويحاول أن يكتم هذه العلاقة المحرمة، فإن الذي سلك السبيل الشرعية قد شاركه الناس في فرحته وقدموا له الهدايا والتهانى، وفي هذا جانب تربوي عظيم يشجع المجتمع من خلال مشاركته مظاهر العفاف والطهر والنقاء لكلا الجنسين، ولأجل أن تكون الوليمة خالية من المحرمات والمنكر فقد ذكر الفقهاء شروطاً لإجابة الدعوة قال صاحب عمدة السالك (وليمة العرس سنة، والسنة أن يولم بشاة، ويجوز بما تيسر من الطعام... ثم قال ولوجوب الإجابة شروط : أن لا يخص بها الاغنياء، وأن يدعو في اليوم الأول، فإن أولم ثلاثة أيام فدعاه في اليوم الثاني لم تلزمه؛ أو في الثالث كرهت إجابته، وأن لا يحضره لخوف منه أو طمع في جاهه، وأن لا يكون ثم من يتأذى به أو لا يليق به مجالسته، وأن لا يكون منكر من خمر من زمر وخمر وفرش حرير)^(٣) وفي هذه الشروط بيان لكيفية الاحتفال وآداب الزفاف في الاسلام خالية من الاختلاط والمحرمات وما يشين الاخلاق والسماح بشيء من الغناء واللهو البريء. ولكي تكون الحياة الزوجية حياة سعيدة وعشوية رغيدة لا بد للزوجين أن يراعى الحقوق والواجبات التي تفرضها هذه الحياة عليهما وفيها نماذج تربوية رائعة افتتحها الحق سبحانه بقوله ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء الآية ١٩].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره، واستوصوا بالنساء خيراً فإنهن خلقن من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، واستوصوا بالنساء خيراً)^(٤) (وقد جاء نص الحديث بالتأكيد في ذلك ب: «استوصوا» أي : أوصيكم فاقبلوا الوصية، ثم علل هذه الوصية المؤكدة ببيان سببها، وهو اختلاف نفسية المرأة عن الرجل، وبيان الفرق

(١) البخاري رقم الحديث (٥١٦٧) ومسلم رقم الحديث (١٤٢٧).

(٢) صحيح لغيره مسند احمد رقم الحديث (١٦١٣٠) (ج ٢٦ ص ٥٣).

(٣) عمدة السالك (ص ٣٨٥ - ٣٨٦) وينظر المنهاج (ج ٢ ص ٣٧٤).

(٤) البخاري رقم الحديث (٥١٨٦) ومسلم رقم الحديث (١٤٦٨).

بينهما - ويسمى في علم البلاغة حسن التعليل - فبين الأصل الذي خلقت منه المرأة وهو الضلع وهذا يتضمن تشبيه المرأة بالضلع وهو تشبيه أمر معنوي بأمر حسي^(١) فالمرأة الغالبة عليها عاطفتها والعقل غالب على الرجل ولأجل حسن الخلق معها أن يتغاضى الرجل تربية وحلما عن بعض تلك السلبيات التي يراها ويحاول معالجة المشكلات بحكمة وتفكير سليم وقد ذكر الفقهاء جملة من الآداب والجوانب التربوية التي ينبغي أن يتحلى بها كلا الزوجين ومنها ما قاله صاحب عمدة السالك (يجب على كل واحد من الزوجين المعاشرة بالمعروف وبذل ما يلزمه من غير مطل ولا إظهار كراهة)^(٢) فهذا النص الفقهي وضع القواعد العامة للتعامل بين الزوجين والحقوق المتبادلة بينهما تندرج تحته جملة من الحقوق والتفصيلات التي فيها معان تربوية .

المطلب الثاني :- نماذج من المعاني التربوية في النفقة ومعالجة نشوز المرأة

من الآثار المترتبة على عقد الزوجية النفقة، ولكي لا تطلب المرأة من رجل يسير الحال لا يأتيه الا القليل من المال وقد رضيت به طلبات تكلفه ونفقات باهظة قد يضطر بسببها الى الدين أو الى معاملات محرمة كالسرقة والاختلاس والربا لتلبية احتياجات زوجته فقد وضع الاسلام ضوابط وترشيد للنفقة بحسب حال الزوج (ففي الإسلام مساواة بين الرجل والمرأة في الثواب والعقاب ، ولا يتميز عليها إلا في أنه مطالب بالانفاق عليها ، ورعايتها ، والدفاع عنها)^(٣) فقد قال تعالى ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾ [الطَّلَاق الآية ٧] ((فلا اعتدال في النفقة فلا يقتر عليهن في الانفاق ولا ينبغي أن يسرف بل يقتصد قال تعالى ﴿يَبْتِئَءَادَمَ خُدُوًا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأغزاف الآية ٣١] .

وقد ذكر الفقهاء تفصيل تلك النفقة بشرط العدل بين الزوجات، قال صاحب العمدة (ويجب على الزوج نفقة زوجته يوماً بيوم .. ويجب لها من الكسوة ما جرت به العادة في البلد من ثياب البدن والفرش .. ويجب تسليم النفقة إليها من أول النهار ... ويجب لها سكنى مثلها، وإن كانت ممن تخدم في بيت أبيها لزمه إعدامها، وتلزمه نفقة الخادم إذا كان ملكها)^(٤) فهذه بعض عناوين النفقة وما يجب على الزوج فيها وتندرج تحتها جزئيات أخرى وهي تختلف باختلاف الزمان والمكان وقدرة الزوج المالية ويتضح من خلالها جوانب في العدالة الاسرية وتحمل المسؤولية تحت عنوان القوامة للرجل وكلها معان تربوية وواقعية.

(١) إعلام الانام العتر(رحمه الله تعالى) (ج ٣ ص ٣٥٩).

(٢) عمدة السالك (ص ٣٨٧).

(٣) التربية في الإسلام ، محمد عطية الابراشي ، ص ٤٦ .

(٤) عمدة السالك (ص ٣٩٣) وينظر المنهاج للنووي (ج ٢ ص ٤٣٣) والاختيار لتعليل المختار للموصلي (ج ٤ ص ٤).

وأما العدل بين الزوجات ؛ فهو مطلوب شرعا لقوله تعالى ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء الآية ٣] . والعدالة مطلب تربوي وحل للمشكلات التي قد تنشأ نتيجة تفرقة الرجل بين زوجاته مما يؤدي الى الكراهية والحققدين بينهما فقد كان عليه الصلاة والسلام يراعي العدل بين زوجاته في الجوانب المختلفة وحتى في الجانب العاطفي لما يحصل من الغيرة بينهما وتجلى ذلك واضحا في سيرته العطرة فهو كان شديد الوفاء لزوجته الاولى خديجة الكبرى (رضي الله عنها) وعندما رأى غيرة السيدة عائشة (رضي الله عنها) من ذلك راعى مشاعرها بقوله (إني رزقت حبها) ومن مظاهر تلك العدالة ما قاله صاحب العمدة (ويحرم على الرجل أن يسكن زوجتين في مسكن واحد إلا برضاها، وله أن يمنعها من الخروج من منزله، فإن مات لها قريب استحب أن يأذن لها في الخروج، ومن له نساء لا يجب عليه أن يقسم لهن، بل له الإعراض عنهن بلائهم، وليس له أن يبتدىء المبيت عند إحداهن إلا بقرة، فإن بات عند واحدة منهن لزمه المبيت عند الباقيات بقدره)^(١) وكذلك تكون العدالة بالنفقة والاحتياجات المنزلية . ولا بد أن نشير الى أن الحياة الزوجية لا تخلو من مشكلات ناتجة من الاحتكاك اليومي بين الزوجين ومن حصول التقصير في تأدية بعض الواجبات، فلا بد من معالجة هذه المشكلات بالحكمة والموعظة الحسنة وأن من أهم هذه المشكلات ما يسمى ب (نشوز المرأة) وهو عدم طاعة الزوجة لزوجها وتمرداها على أوامره وخروجها بغير إذنه فقد عالج الاسلام هذه الظاهرة بأسلوب تربوي حكيم خشية تطور هذه الظاهرة مما يؤدي الطلاق وتهديم بناء الاسرة وضياع الاولاد فقد قال تعالى ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَلْصَلِحَاتُ قَلْبَتَتْ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ [النساء الآية ٣٤] .

فالآية تبين كيف يكون علاج نشوز المرأة وعدم طاعتها لزوجها فيبدأ بالموعظة والنصيحة بالكلام، فإن لم تنفع فعليه أن يهجرها في الفراش دون الكلام، فإن لم يتغير الحال يضربها ضربا يسيرا وقد ذكر الفقهاء ذلك، فقال صاحب عمدة السالك (وإذا رأى من المرأة أمارات النشوز وعظها بالكلام، وإن صرحت بالنشوز هجرها في الفراش دون الكلام، وضربها ضربا غير مبرح (أي : لا يكسر عظما، ولا يجرح لحما، ولا ينهر دما) سواء نشزت مرة أو تكرر منها، وقيل لا يضربها إلا إذا تكرر نشوزها)^(٢) ومع ذلك فإن النبي ﷺ كره ضرب النساء . وإن كان النشوز من قبل الزوج فعلى المرأة أن تنصحه وتذكره بحقوقها عليه ولو أن تنازل عن بعض حقوقها استرضاء له قال تعالى ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا﴾ [النساء الآية ١٢٨] وفي الصلح قد يكون هناك تنازل

(١) عمدة السالك (٣٨٨) وينظر المنهاج (ج ٢ ص ٣٧٧)

(٢) عمدة السالك (ص ٣٩١ - ٣٩٢) وينظر المنهاج (ج ٢ ص ٣٧٩) والاختيار للموصلي (ج ٤ ص ٤).

عن بعض الحقوق من الطرفين وبهذه الجوانب التربوية التي ذكرت في هذا البحث نكون قد مررنا على بعض الجوانب التربوية في الحياة الزوجية في مباحث النكاح من كتاب عمدة السالك ولعل الله (U) أن يهيأ من يبحث عن جوانب أخرى مضيئة في شرعة النكاح يظهر من خلالها جمالية هذا التشريع الرباني ليبين مكانة المرأة والرجل فيه مقارنة بالطغيان الغربي والاباحية المقيتة وأسأل الله (U) القبول والنفع إنه على كل شيء قدير .

* * *

الخاتمة وأهم النتائج

بعد هذه النماذج من المعاني التربوية نستخلص بعض النتائج ومنها:

- ١- إن مباحث النكاح تضيء بجوانب تربوية وأخلاقية عظيمة .
- ٢- إن الإسلام اعطى للجوانب الاخلاقية والدينية جانبا مهما ومقدما على الجوانب المادية .
- ٣- يشترط في الخاطب حسن دينه وخلقه ليكون اهلا لبناء أسرة صالحة .
- ٤- يشترط في المخطوبة عدا صفات الجمال والحسب والمال أن تكون صالحة دينة تقيم مع زوجها شرع الله ﷻ .
- ٥- إن الزواج حصانة للشباب من الانحراف والوقوع في المعاصي والمحرمات .
- ٦- إن عقد الزواج في الإسلام ميثاق شرف بين الزوجين .
- ٧- الحياة الزوجية يترتب عليها حقوق وواجبات ينبغي على الزوجين مراعاتها .
- ٨- يجب على الرجل النفقة على زوجته بالمعروف دون إسراف أو تقتير .
- ٩- ينبغي معالجة المشكلات الزوجية بالحكمة واللطف دون اللجوء الى الضرب والعنف .
- ١٠- بهذه الجوانب التربوية رد على المشككين والمستشرقين الذي يطعنون في شرائع الإسلام وأحكامه .
- ١١- المرأة في الحياة الزوجية أميرة على عرش صغير تخدم وتلبى لها احتياجاتها .

* * *

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- ١- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة شيخ الاسلام شهاب الدين أحمد بن علي الشهير بابن حجر العسقلاني المتوفى سنة (٨٥٢ هـ) دار الجيل، لبنان، ١٩٩٣.
- ٢- الأعلام خيرالدين الزركلي دار العلم للملايين بيروت لبنان الطبعة الخامسة عشرة ٢٠٠٢.
- ٣- إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام، الاستاذ الدكتور نورالدين عتر (رحمه)، سوريا، دمشق، مكتبة دار الفرفور، ١٩٩٩.
- ٤- طبقات الشافعية للإمام أبي بكر بن أحمد بن محمد تقي الدين المعروف بابن قاضي شهبة الدمشقي المتوفى (٨٥١ هـ) مطبعة دائرة المعارف العثمانية، الهند، حيدرآباد الدكن، ١٩٧٩.
- ٥- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين إسماعيل باشا البغدادى، وكالة المعارف الجليلة، إسطنبول، ١٩٥١.
- ٦- صحيح الامام ابي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى (٢٥٦ هـ) بيت الافكار للنشر والتوزيع، الرياض، ١٩٩٨.
- ٧- صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري ت (٥٢٦ هـ) بيت الافكار الدولية، الرياض، ١٩٩٨.
- ٨- صحيح الإمام ابن حبان بترتيب ابن بلبان للأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي المتوفى (٧٣٩ هـ) تحقيق الشيخ شعيب الارناؤوط (رحمه الله تعالى) مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٣.
- ٩- مسند الامام احمد بن حنبل (رحمه الله تعالى) المتوفى (٢٤١ هـ) تحقيق شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الاولى، ١٩٩٥.
- ١٠- سنن ابي داود للإمام ابي داود سليمان بن الاشعث الازدي المتوفى (٢٧٥ هـ) تحقيق المحدث شعيب الارناؤوط، دار الرسالة العالمية - دمشق، ٢٠٠٩.
- ١١- الفقه الحنفي في نسيجه الجديد، عبد الحميد طهماز، دار القلم، دمشق، الطبعة الثالثة، ٢٠١٤.
- ١٢- منهاج الطالبين وعمدة المفتين، الإمام أبي زكريا محي الدين ابن شرف النووي المتوفى (٦٧٦ هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ٢٠٠٧ م.
- ١٣ - عمدة السالك وعدة الناسك، أحمد بن لؤلؤ بن عبدالله المعروف ب : ابن النقيب المصري

المتوفى (٧٦٩ هـ) تحقيق ماجد الحموي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦.

١٤- الامراض الجنسية أسبابها وعلاجها، الدكتور محمد علي البار، دار المنارة جدة، الطبعة الثانية و١٩٨٦ م.

١٥ - آداب النكاح وكسر الشهوتين، أبو حامد محمد الغزالي المتوفى (٥٠٥ هـ)، دار المعارف للطباعة والنشر، تونس، سوسة، ١٩٩٠.

١٦- سنن الترمذي للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي المتوفى (٢٧٩ هـ) تحقيق المحدث شعيب الارناؤوط دار الرسالة العالمية سوريا دمشق الطبعة الأولى ٢٠٠٩.

١٧ - الإختيار لتعليق المختار للعلامة عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي المتوفى (٦٨٣ هـ) تحقيق الشيخ خالد العك، دار المعرفة بيروت لبنان الطبعة الخامسة ٢٠١٠.

١٨- التربية في الإسلام، محمد عطية الابراشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية في وزارة الأوقاف، مصر، القاهرة.

١٩- فتح الباري بشرح صحيح الامام ابي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري للامام الحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢ هـ)، المكتبة السلفية.